

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته ٢٠٢٠/٢/٤ ؛

ويعد أخذ رأى وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنْدَب كل من الوارد اسميهما بعد ، للعمل بمكتب شئون أمن الدولة ، لمدة «سنة»

تنتهى فى ٢٠٢٠/٩/٣٠ طول الوقت ، وهما :

السيد القاضى / هشام محمود صبحى منصور عامر - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة - عضواً بالمكتب

السيد القاضى / أمجد محمد عز الدين السيد حشيش - نائب بمحكمة استئناف الإسماعيلية - عضواً بالمكتب

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٧ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مبدولى